

## سنن البيهقي الكبرى

11055 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن محمد الواسطي ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد بن الجعد عن قتادة عن عمرو بن الحارث أن يزيد بن أبي حبيب حدثه  $\gamma$  أن رجلا قدم المدينة فذكر أنه يقدم له بمال فأخذ مالا كثيرا فاستهلكه فأخذ الرجل فوجد لا مال له فأمر رسول الله  $\square$  A أن يباع هذا منقطع